وكذلك قوله عليه السلام ومنبري ان المنبر ... ولا لهم نجم كعليه السلام لا ينقطع في بيته وهذا ان تيمع جميع من
حضر حكم الله عليهم طاروا خرجوا كله وكذلك كل ما اختلج الى القلب في الصلاة لغلطه فيه وان كان يشبه متاع الدنيا فليس نبيا
وبتلك العلة لم يتخذ صلى الله عليه وسلم الخاتم الا حين قيل له ان ملوك الروم لا تقرا الكتاب الا حين يكون مطبوعا فاتخذه من اجل هذه
العلة ومن اجل ذلك اختلف العلماء في التختم هل هو سنة مطلقة لكل الناس ام حيث سواه او ليس الا لمن له امر يلبس
لاجل فعلهم فيه لحظ العلة التي من اجلها اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكون سنة الا لمن كان محتاجا اليه ولا
حاجة هي ما شرع والتحليل ومن حيث بغير العمل ولم يجعل فاذا كل ما فعله عليه السلام فهو سنة مطلقة
ولذلك قال وقال البر باسنة عيد في الا انقضى فيجلس سواء واجز عن ابو بسوء قرا البعث واهلكت مجبا في
قوله طلبنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر الحديث ظاهر الحديث يدل على جواز العمل على ابي بكر الصديق وهو
في الصلاة ونفي ان الذي فيه صلاح لها وليس يعسر للصلاة والكلام عليه من وجوه منها جواز العمل على عمل ما
غير وهو في اخرى لا كن تحتاج الى بيان صورة الذكر الذي لا يعسر الصلاة من الذي يعسرها وما بين ذلك والكلام في هذا
بان نذكر اولا انواع الخواطر التي ترد على النفس وهي في الصلاة وهي اما نفسانية واما ملكية واما شيطانية واما
ربانية واما الربانية فهي علامة على قبول الصلاة وهي امارة رجال الطير وهي حقيقة الذي جاءت بالنسبة
الى علمنا وهي كما اهل يعرفونها حتى انه كان بعض اهل هذا الشان اذا قال له بعض اصحابه انه دعا في الصلاة
او غيرها يدعا يعرف به ما يقول هل سمعت الجواب بالقبول والخطاب في اعتقادهم فان قال له نعم عرف انه قد
حصل له قدم من اهل الخصوص وان قال له لم اسمع جعل في الصواب ويقول له كيف يكون دعاء خالص مخلص
لا يسمع صاحبه جواب مسئلته هذا الحال وكان هذا اعترك من قبيل الحال لان هذا كان حاله ولهذا المعنى
كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول جعلت قرة عيني في الصلاة وارحنا بها يا بلال فانه يرد خطاب المناجاة بعزته
يرد شراب المناجاة فيستريح بها وقد علم عليه السلام بذلك وقال عليه السلام اقرب ما يكون العبد من ربه في
سجوده فاكثروا فيه بالدعاء فقمن ان يستجاب لكم الحديث والغريب والنادر وهذا ما جاء في باب العهد لا
خلا ان اللهم انا نسألك ان تجعلنا من اهله وما الاخر مثل هذا التصرف يلحق باهله واما الملكي فهو كل ما يرد مواد الترغيب
وهو مثل ما ذكر في هذا الحديث اما ان يفعله واما ان يكون له سببا الى الخشوع وهو من امارات رجال الميل
واما ان ينقطع به عنك اول سوادها في صلاتك وهو مع ذلك لا يرد الصلاة الا حتى انه لا نظل الصلاة تتزين حتى
يقع به الخلل في شيء من الصلاة فانه اذا ذاك تعاد الصلاة منه مثل ما فعل عمر رضي الله عنه حين صلى المغرب
بالصحابة رضوان الله عليهم ولم يقرا فيها فذكروا له ذلك بعد فقال كيف كان الركوع والسجود فقالوا احسن
قال فلا باس اذا انه جهزت جيشا اني لشاع وازللت الفلانين منازلهم وذكروا انه اعاد الصلاة
وفي اعادة الصلاة خلاف بين العلماء فيكون في اعادة الصلاة اذا اتم ركوعها وسجودها خلاف وان نقص شيء من
الركوع والسجود فلا بد من الاعادة والا عادة فقولوا احر الفنول صلى الله عليه وسلم رجع فصل فانك لم تصل لما نقص من
التمكين في اركانها كما هو مذكور في الحديث وان كان نسيانا فان كان مما يبطل الصلاة مثل التحرك في شهو

مر

١٠٥ من الشهوات المباحة فلا اعادة عليه [illegible] لان المقصود من الصلاة الحضور والخروج من حظوظ النفوس لقوله صلى الله
عليه وسلم ان العبد لا يقبل عمل الا [illegible] حتى يكون قلبه مع جوارحه واذا كان القلب مشغولا بتلك الشهوة فلا
يرضوان الصلاة اللهم الا ان تكون خطرة من النفس [illegible] لا تثبت [illegible] اذ اكان عشر
احرامه فو فاصلها فانها غير متكلمين بل مع الخواطر السوء في الصلاة وغيرها الا انقطاع الصلاة لكن للعلة المتقدمة
وقد قال عليه السلام امر شيء في الذنب توبته السر بالسر والعلانية بالعلانية وان كانت الشهوة محرمة فلا
صلاة لها لانه لا يجتمع فعل طاعة مع معصية فيه قبل لنا على حضور القلب ما ذكرناه انه فيها لك
بهادة الصفة الذميمة واما ان كان شيطانيا فان مال اليه واستهيم واصغى اليه فلا صلاة فان سلم
لان هذا من جنس ما ذكرناه وانه عن النفس التي تحرث بالشهوة المحرمة فانه كلما هو طرف من الشهوات
الشهوات فهو من قبيل النفس وكلما هو من قبيل المخالفة فهو من قبيل الشيطان فان لم يلتفت اليه و
استغفر واعرض فيه جاء انه لا يفسد صلاته ان شاء الله واما الوجه الذي بين البطلان والجواز على حسب التقسيم
الاول فهو الذي تكثر منه الخواطر ويعمل عن [illegible] ولا يشتغل [illegible] لنا على [illegible] وما على [illegible] وفيه
دليل على ان اعادة سيدنا صلى الله عليه وسلم كانت الافاقة بعد الصلاة [illegible] يوخذ ذلك من قوله من بجاو تعجب الهما
بنت رضي الله عنهم [illegible] انه لو لا ما كان هذا منه عليه السلام خلاف عادته لم تتعجب منه وفي هذا دليل على ان يكون من
يدعو الى الخير يجلب [illegible] ذلك الخير عليه [illegible] عادته حتى يكون حاله [illegible] سيدنا صلى الله عليه وسلم قال
اخبر في غير هذا الحديث ان من قعد في مصلاه تغيث الملائكة تصلي عليه وان انتظار الصلاة الى الصلاة رباط فهل ذا عليه
السلام عليه بما قال كان على فضل العلماء رواه عن غير ذلك تعجبوا وفيه دليل على ان محل الغفلة الغالب [illegible] تقتضي الا
التفتيش يتحول الا خوان اذا لم يعرف السبب لذلك يوخذ ذلك من تعجب الصحابة رضوان الله عليهم ويوخذ منه
ان من حسن الصحبة العمل على زوال التشويش بشيء عن الصاحب وان لم يقل ان امكن ذلك يوخذ ذلك من رجوع
سيدنا صلى الله عليه وسلم اليهم واخبرهم بسبب سرعة رجوعه الى اهله وفيه دليل على العمل بالطبع من التخفف
دون افصاح ولا سؤال يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لم يخبرهم الا بعدما راى في وجوه القوم التعجب وفيه
دليل على ان كل ما في القلب يظهر على الوجه والجفن ذلك الاعلى من لا نور له في قلبه يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى
الله عليه وسلم لما راى ما في وجوه القوم استدل بذلك على ما كان في قلوبهم وبما يوبد ذلك قوله عليه السلام المومن
ينظر بنور الله فاذا نظر بنور الله لم يخف عليه من علامات الوجه ما في القلب فان قوي ايمانه صار من اهل
المكاشفات الذين يعرفون القلوب باعين بصائرهم كما يعرفون الوجوه باعين روسهم وفيه دليل على جواز
ذكر المعروف اذا كان للضرورة وانه لا ينقص من حالته الا خبار يوخذ ذلك من قوله عليه السلام لهم رضوان الله عليهم
لما راى منهم ما ذكرنا المعروف الذي فعله من اجل صلاح خواطرهم لانه من جملة الذي جعل الحروف من اثم تنفي
يمن يتغلل الى يد بيوان الصلاة ثم [illegible] اذا كان مثل هذا العلة الموجودة
او مثل التشبيه اذا لم يرد بذلك [illegible] ان يبغض [illegible] ومن يوهل التوفيق ان [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)